

وزارة السياحة: انسجامًا مع المعايير العالمية يقضي النظام بألا تقل المدة بين وقتي تسجيل الدخول والمغادرة عن 20 ساعة في مرافق الضيافة السياحية بالمملكة

المصدر: واس

تاريخ النشر: 09 أغسطس 2025

أوضحت وزارة السياحة أن سياسة العشرين ساعة المطبقة في مرافق الضيافة السياحية بالمملكة تأتي انسجامًا مع المعايير العالمية، إذ يقضي النظام بألا تقل المدة بين وقتي تسجيل الدخول والمغادرة عن 20 ساعة، وتُحدد الأوقات في مستند الحجز.

ويحق لمرافق الضيافة تحديد أوقات تسجيل الدخول والمغادرة في مستند الحجز بما يتناسب مع موقعه والغئة المستهدفة من النزلاء، دون الإخلال بحقهم في ألا تقل المدة المتاحة للاستفادة من الخدمة وفق مستند الحجز عن عشرين ساعة، ابتداءً من ساعة تسجيل الدخول حتى ساعة تسجيل المغادرة، ووصول النزيل متأخرًا لا يغيّر من ساعات الخروج المحددة مسبقًا والموضحة على مستند الحجز.

ووفق ما تم تداوله إعلاميًا بشأن بعض الاستفسارات الواردة بشأن تسجيل الدخول في وقت متأخر، فإن الوزارة توضح بأنه إذا سُجّل الدخول الساعة العاشرة مساءً، وكان مستند الحجز يتضمن وقت المغادرة الساعة الثانية عشرة ظهرًا، فإن وقت المغادرة يبقى الساعة الثانية عشرة ظهر اليوم التالي، وتكون الساعات المفقودة على مسؤولية النزيل، وفي حال سُجّل الدخول في أي ساعة كانت ضمن نفس يوم الدخول المحدد، فإن وقت المغادرة أيضًا يكون الساعة الثانية عشرة ظهرًا.

وتهدف هذه السياسة إلى منح مرافق الضيافة الوقت الكافي لتجهيز وتهيئة الغرفة للنزيل التالي، بما يضمن أعلى معايير النظافة وجودة الخدمة، كما بينت الوزارة أن طريقة احتساب هذه المدة تتم وفق ما هو موثق في مستند الحجز المعتمد من المرفق.

وأكدت وزارة السياحة أن حقوق النزيل تشمل الحصول على نفس نوع الغرفة والمزايا والخدمات والصور، التي عُرضت في منصات الحجز، داعية السياح والزوار إلى الاطلاع على سياسات تسجيل الدخول والمغادرة قبل إتمام الحجز. ودعت الوزارة في حال وجود أي ملاحظات إلى التواصل مع المركز الموحد للسياحة على الرقم 930 لضمان حفظ الحقوق ومعالجة الشكاوى، مؤكدة استمرار جهودها الرقابية والتوعوية بما يعزز تجربة السائح وفق المعايير العالمية.